

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات فحص
رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٥
بشـأن
فحص الأرصدة الدائنة للمسجلين

في إطار رؤية المصلحة نحو تقديم التسهيلات الضريبية للمجتمع الضريبي إيمانا منها بالدور القومي الذي يؤديه المسجلين في الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وترسيخا للقواعد القانونية المعمول بها وضمانا لسهولة وتيسير إجراءات تمتعهم بحقوقهم المقررة قانونا وحرصا من المصلحة على تعزيز جودة أعمال الفحص.

لذا يتعين على السادة المختصين بإدارات الفحص ضرورة مراعاة الآتي عند فحص الأرصدة الدائنة للمسجلين.

١- **في حالة الرصيد الدائن الناتج عن تراكم الضريبة السابق سدادها على المخزون بحساب المسجل يراعى ما يلي :**

- فحص المشتريات والتحقق من تناسب المدخلات مع نشاط المنشأة والتحقق من سبق سداد الضريبة وتوافر شروط الخصم المنصوص عليها قانوناً .
- التحقق من تكلفة المبيعات وتناسبها مع قيمة المبيعات وإعداد معادلة الإنتاج .
- التحقق من التزام المسجل بإمساك الدفاتر والسجلات المنصوص عليها قانوناً و أن تعكس تلك الدفاتر تكلفة المخزون المتراكم .
- التحقق من الوجود الفعلي للمخزون المتراكم وإجراء المعاينة اللازمة حتى آخر فترة ضريبية في الفروع والمخازن المثبتة بملف المنشأة .
- التحقق من عدم إدراج الضريبة ضمن التكلفة .
- التحقق من مدى وجود مردودات للمشتريات وتأثيرها على حساب الضريبة.
- التحقق من تسجيل الفواتير بسجلات ودفاتر المنشأة وتأثيرها في الحسابات المرتبطة (بنك/ صندوق / موردين / مخازن .....الخ) .
- إستيفاء فواتير المشتريات عن طريق منظومة الإستيفاءات والتحقق من أنها ليست مشتراه من الشركات المدرجة ببيان الشركات الوهمية .
- عدم الاعتداد بخصم الفواتير الورقية الصادرة إعتباراً من ٢٠٢٣/٧/١ تنفيذاً لما ورد بالمادة (٣٨ مكرر) من اللائحة التنفيذية لقانون (٦٧) لسنه ٢٠١٦ والمعدلة بقرار وزير المالية رقم (٢٤) لسنة ٢٠٢٣ .
- توافر شهادة الإستيفاء بالأحقية في الخصم من المحاسب القانوني طبقا لما نص عليه القانون ما لم يكن سداد الضريبة مثبتاً بالنظام الإلكترونية بالمصلحة .



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

٢- في حالة فحص الرصيد الدائن الناتج عن السداد بالخطأ عن الضريبة المستحقة يراعى ما يلي:-

- التحقق من واقعة السداد بالخطأ ومستند السداد وعدم إستفادة المنشأة منه .
- فحص المبيعات والمشتريات للتحقق من الضريبة واجبة السداد ومقارنتها مع المسدد رفق الإقرارات .
- التحقق من تأثر حساب الضريبة بدفاتر المسجل بالسداد بالخطأ .
- التحقق من التزام المسجل بإمساك الدفاتر والسجلات المنصوص عليها قانوناً.

٣- الرصيد الدائن الناتج عن مبيعات التصدير والمبيعات للجهات المعفاة المسموح قانونا بخصم الضريبة على مدخلاتها :-

- فحص المبيعات والتحقق من توافر مستندات التصدير، أو مستندات الإعفاء، والتأكد من تمام التصدير وتطابق فواتير المبيعات مع شهادات الصادر .
- فحص المشتريات والتحقق من سبق سداد الضريبة المخصومة وتوافر شروط الخصم المنصوص عليها قانونا .
- التحقق من عدم إدراج الضريبة ضمن التكلفة .
- تخفيض الرصيد الدائن بالفروق الضريبية المستحقة إن وجدت .
- التحقق من طريقة السداد لقيمة الصادرات نقدى - إيداع بنكي - تحويل بنكي .. إلخ) طبقا لما نص عليه القانون ولائحته التنفيذية والتعليمات المصلحية الصادرة في هذا الشأن .
- إستيفاء فواتير المشتريات والتحقق من أنها ليست مشتراه من الشركات المدرجة ببيان الشركات التي تصدر فواتير مصطنعة، ومدى صحة خصم الضريبة المحملة على فواتير المشتريات .
- إجراء الربط بين المدخلات والسلع المصدرة (معادلة الإنتاج أو خطاب الرقابة الصناعية) .
- توافر شهادة الإستيفاء بالأحقية في الخصم من المحاسب القانوني طبقا لما نص عليه القانون ما لم يكن سداد الضريبة مثبتاً بالنظام الإلكترونية بالمصلحة .

2



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

٤- الرصيد الدائن الناتج عن اختلاف فئة الضريبة:-

- التحقق من صحة إحتساب الضريبة طبقاً لفئاتها المنصوص عليها قانونا .
- استيفاء فواتير المشتريات والتحقق من توافر شروط الخصم .
- التحقق من عدم إدراج الضريبة ضمن التكلفة .
- التحقق من إمساك المسجل للدفاتر والسجلات المنصوص عليها قانوناً .
- وفي جميع الأحوال يمكن للفحص بعد دراسة المستندات المقدمة له بوجود رصيد دائن أو تسوية دائنة لرصيد مدين آخر أو تسوية مدينة أن يتحقق من صحتها وأن يقرر أثرها الضريبي الدائن أو المدين بالصافي للفترة الضريبية محل الفحص .
- توافر شهادة الإستيفاء بالأحقية في الخصم من المحاسب القانوني طبقا لما نص عليه القانون ما لم يكن سداد الضريبة مثبتاً بالنظام الإلكترونية بالمصلحة .

٥- الرصيد الدائن الناتج عن مردودات المبيعات :-

- يتم التحقق من توافر كافة الشروط الواردة بالمادة رقم (٢٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على القيمة المضافة رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته .
- تطبق هذه التعليمات بكل دقة، وفي حال وجود حالات أخرى بخلاف ما سبق يتم إستطلاع رأى قطاع الفحص الضريبي بشأنها .

يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة، وعلى الجهات المختصة متابعة تنفيذها .

والله ولى التوفيق

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(رشا عبد العال راضي)